

« الجرح والتعديل »

د : صالح أحمد رضا

الاستاذ المساعد في كلية اصول الدين بجامعة

الامام محمد بن سعود الاسلامية

مقدمة :

الحمد لله الذي أعطى كل نفس هداها ، وألهمها فجورها وتقواها ، وجعل الفلاح حليف من زكها ، والشقاء نهاية من دسها .

والصلوة والسلام على من بعث للناس كافة بشيراً ونذيراً ، يذكر النفوس ويظهرها من أدران البعد عن رضوان الله تعالى ، مبيناً لهم الطريق المستقيم الذي يجب عليهم اتباعه ، وينبههم من الوقوع في المعارض ، ويبعد بهم عن حماها ، فمن أحسن فلنفسه ، ومن أساء فعليها .

أما بعد ..

فقد خلق الله تعالى الانسان ليكون خليفة في أرضه ، يقيم حدوده وينصر شرائعه ، ويرفع راية الاسلام عالياً ، ولا بد له في خضم الحياة هذه أن يكون متعاوناً متسانداً مع أخيه الانسان متبادلاً معه المصالح ، والمنافع ، فالمجموعة الانسانية بأسرها ان أرادت أن تحيى على هذه الأرض برغد ، وهناء فعليها أن تكون متساندة ومتعاونة ، الصدق سبيل كل أفرادها ، والأمانة شعار السائرين في سبلها ، والمجموعة الانسانية بكل منها أسرة واحدة يأخذ التأخر منها ما خلفه المتقدم ويزيد عليه ، وهكذا حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

لذلك تحتاج الأمانة في نقل ما سبق من العلوم ، والفنون عن الآباء والأجداد الى من لحق من الابناء والاحفاد ، وهذه

الحاجة تضطرنا الى البحث عن كل ناقل من نقلة هذه العلوم ، لنعلم هل هو من أهل الصدق والأمانة ، أم أنه يركب صعب المراكب ، ويغوص من بحار الخيال ليخرج أطيافا يصورها لسانه حقائق يذيعها على الناس ، ويأخذ صغير الأخبار فيبني عليه شامخ الأحكام ، ويسرد الأصل والبناء على أنهما خبر واحد سمعه من هذا وذاك ، أو يزيد القليل الى ما سمعه لمنفعة تعود عليه ، وكسب يناله من معطاء جاهل ، الى صور كثيرة للنفوس المريضة التي تجد ما يبرر أكاذيبها وعدم أمانتها ، ولعل النقص أو الزيادة ، أو الوهم تحصل للإنسان لشيغوحة فقدته الضبط ، والاتقان ، أو لمرض نزل به ، فأفلت الزمام من ذاكرته ، أو لضياع أصول كان يعتمدها ، ويستند في المذاكرة اليها . كل هذه أمور قد يصاب بها الإنسان وتخل به فتجعل الثقة في نقله ضعيفة ، وخاصة في عهود سلفت ، وفي أيام خلت .

هذا في مطلق أخبار ، فكيف لو كان الأمر ديناً يريد الإنسان أن يمتطي صراطه ويسلك سبيله ؟ ! فعليه أن يتعرى أكثر بكثير من يتحرى عن أخبار تاريخية أو حوادث منسية ، وذلك لأنه في الدين كل فعل من الأفعال يترتب عليه مدح أو ذم ، وثواب أو عقاب .

والله - عز وجل - أنزل الأديان السالفة كلها لأمم مخصوصة ، ولأوقات محدودة ووكل أمر حفظها لأهلهما الذين انزلت عليهم

بِمَا أَسْتَحْفَظُونَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ (١)

فلما جاء أوان خاتم الأديان ، ونزل الروحي بأخر الرسالات التي ستكون للناس كافة ، تكفل الله - عز وجل - بحفظها

(1) سورة المائدة / ٤٤ / .

وأن لا يصيّبها التغيير والتبدل أبداً إلى يوم القيمة ، فقال
ـ عز وجل ـ :

إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ حَفِظُونَ (١)

وهذا لا يلزم منه حفظ القرآن الكريم فقط بل حفظ
السنة معه لأن السنة مبينة للكتاب ، وحفظه بحفظها ، فان حفظ
القرآن عن التغيير والتبدل والزيادة والنقص ، فقد حفظت
السنة كذلك حيث هي الله ـ عز وجل ـ لها علماء ينفون عنها كل
ما أراد أعداء الإسلام أن يزيدوا فيها أو أن يدخلوا إليها
ما ليس منها .

ولهذا الذي بيّنت ظهر في الإسلام علم خاص يعني بضبط
ما نقل عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لفظاً ومعنى ،
وكان من أسس هذا العلم علم آخر عرف بـ « تاريخ الرجال »
عني هذا العلم بتاريخ العلماء العاملين الناقلين لحديث رسول
الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فتكلم عن حياتهم الخاصة ، وحياتهم
مع الناس ، وعلمهم ، ودرجتهم في الثقة ، والاتقان ، والضبط
والصدق والأمانة ، وبين أن منهم من يجب الاحتجاج بخبره ولو
انفرد ، ومنهم من لا يحتاج به الا اذا اعتقد ، ومنهم من لا يحتاج
به ولكن يستشهد ، وهذا التاريخ لم يقتصر على أولئك الذين
كانوا ثقات في أنفسهم بل تعداده الى الضعفاء والمتروكين من
متسائل ، او مغفل او كذاب ، فوضعوا كل انسان بمكانه الذي
يليق به من غير تجن عليه ، ولا هضم لمكانه ، ولهذا كله احتاجوا
إلى بيان صفات النقلة لحديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ
بصراحة ووضوح لأن ذلك أمر يحتاجون إليه في الضبط والاتقان
والأمانة ، فتعدي لهم للعدل بيان لحاله ليوقن الانسان بأن ما رواه
صحيح لا شك فيه ، وتجري لهم للمجروح حق لهم كما هو واجب

(١) العبر / ٩ .

عليهم ليبدو سبيل الحق أبلغ منيراً فيسلكه السابلة بأمان واطمئنان ، مقتدين بمن كان أهلاً للاحتداء تاركين من غلبه نفسيه على أمره ، وقعدت به همته عن أن يلحق ركب الثقات ليضيع هو ومرؤياته في ميدان الاهمال ، والنسيان .

وهكذا سارت الأمة الإسلامية عبر القرون مسفرة الجبين عن نور العزة والاباء نور يرفعه العلماء بحق لأنهم أهل لأن يسموا على الأمم جميعاً فتاريخهم أنصع تاريخ ، ودينهن أصدق الأديان في النقل ، وفي طريقه الواضح الجلي ، الذي بينه علماء الجرح والتعديل ، ورفعوا راية الشقة والاطمئنان ، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين كل خير ، وأسكنهم فسيح جناته وكتبنا في جملة حملة شريعته .

واني قد اخترت الكتابة في هذا العلم لأهميته بالنسبة لعلم الحديث فهو أساسه الذي بني عليه ، وركنه الركين الذي قام مستندنا اليه ، وكذلك لأن الكثير من الناس لا يعلمون عنه شيئاً ، ولا يتبيّنون جهود العلماء فيه من العصور الأولى حتى الآن ، وكذلك لأن هذا العلم قد كثرت فيه الأقوال والأراء لأنه يتعلق بالانسان ، والانسان لا يمكن أن يقاس بميزان اذ لكل فرد من بنى البشر صفات خاصة تميّزه عن سواه .

وسيكون البحث ضمن المواضيع التالية :

- ١ - تعريف علم الجرح والتعديل .
 - ٢ - تاريخ علم الجرح والتعديل .
 - ٣ - ألفاظ الجرح والتعديل .
- والله الموفق .

د : صالح أحمد رضا

١ - تعريف علم الجرح والتعديل :

« هو علم يبحث فيه عن جرح الرواية ، وتعديلهم بلفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ » (١) .

وهذا العلم من فروع علم « رجال الحديث » ولم يذكره أحد من أصحاب الموضوعات مع أنه فرع عظيم ، والكلام في الرجال جرحاً ، وتعديلًا ثابت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، وجوز ذلك تورعاً ، وصوناً للشريعة ، لا طعننا في الناس ، وكما جاز الجرح في الشهود ، جاز في الرواية ، والتثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق ، والأموال فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك » (٢) .

هذا هو علم الجرح والتعديل ، ويدل في موضوعه على دقة بالغة ، تحتاج من الذي يريد أن يسلك سبيله ، ويستطيع صهوة فرس الجرح والتعديل أن يكون اطلاعه مديداً في الأخبار المروية ، وخبرته بالرواية السابقين شاملة لولادهم ووفاتهم ، وببلدهم ، وما ارتحلوا اليه من البلدان ، إلى جانب معرفته بأحوالهم من التثبت والأمانة ، والحفظ والاتقان إلى غير ذلك مما يدخل في تصحيح المرويات ، أو الحكم بخطئها كمعرفة الاقران ليقارن مروياتهم بعضهم مع بعض .

هذا كله يوجب أن يكون العالم الذي يتصدر في هذا العلم يقطأ لكل ما يصل إليه ، دقيق الفهم لكل ما يعرض عليه ، فطناً للعلل وغموضها ، مالكا لنفسه لا يستميله الهوى ، ولا يستفزه الغضب ، ولا يستخفه بادر ظن حتى يستوفي النظر من كل جوانبه ثم يحكم النتيجة التي سيصل إليها فلا يجاوز الحق ، ولا يقصر عنه .

(١) كشف الظنون ج ١ / ٣٩٠ .
(٢) كشف الظنون ج ١ / ٣٩٠ .

وهذا مطلب رفيع لا يناله الا صاحب همة عالية ، وجد متنه لم يبلغه الا الافذاذ الكبار ، ولذلك لم يقبل كلام كل من تكلم من الرجال ، اذ قد يكون من المحدثين الكبار ، ولا يعول عليهم في هذا العلم ، كأبي نعيم صدوق ولا يقبل كلامه لأنه يقع في كل أحد كما قال ابن المديني «١)» .
ونورد معنى الجرح والتعديل في اللغة .

الجرح : الفعل جرحة ، يجرحه جرحا أثرا فيه بالسلاح ، وجرحه أكثر ذلك منه . والاسم « الجرح » ويقال جرح العاكم الشاهد اذا عشر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره ، وقد قيل ذلك في غير الشاهد فقيل : جرح الرجل : غض شهادته ، وقد استجرح الشاهد ، والاستجرح : النقصان والعيب والفساد ، وجروحه بلسانه عابه وتتنقصه «٢)» .

والعدل : القصد في الأمور وهو خلاف الجور ، وعدلت الشاهد : نسبته الى العدالة ووصفته بها وعدل - بالضم - عدالة وعدولة فهو عدل أي مرضي يقنع به ، ويطلق العدل على الواحد وغيره بلفظ واحد ، وجاز أن يطابق في التشنية والجمع فيجمع على عدول ، وربما طابق في التأنيث فقيل امرأة عدلة .
والعدالة : صفة توجب مراعاتها الاحتراز عما يخل بالمرودة ظاهرا لاحتمال الغلط ، والنسيان ، والتأويل بخلاف ما اذا عرف منه ذلك ، وتكرر فيكون الظاهر الاخلاص ويعتبر عرف كل شخص وما يعتاده من لبسه وتعاطيه للبيع والشراء وحمل الأمتعة وغير ذلك فاذا فعل ما لا يليق به لغير ضرورة قدح والا فلا .

والعدل : هو ما قام في النفوس أنه مستقيم ، وقيل هو الأمر المتوسط بين الافتراض والتفريط «٣)» .

(١) تهذيب التهذيب ج ٧ / ٢٢٢

(٢) انظر لسان العرب ٢٤٥/٣ - ٢٤٦ - ٢٤٧ / والقاموس المعيط

٢٥٧/١ / وتأج العروس شرح القاموس ج ٢ / ١٣٠ / والمصباح المنير ١/١٣١ / ط بولاق / ١٩٣٩ / .

(٣) لسان العرب / ٤٥٦ - ٤٦٢ / وتأج العروس ٨/١١ / والمصباح المنير ٢/٥٤١ - ٥٤٣ / ومختر الصعاج / ٤٤٢ / .

٢ - تاريخ علم العرج والتعديل :

ما لا شك معه أن حاجة الإنسان لمعرفة أخلاق أخيه الإنسان ، وتبين صفاته التي تؤهله للمعاملة ، وتجعله مكاناً للثقة ، وممراً للامانة ، وكذا صفاته التي ترميه في مطبات الهمال ، وتلقيه في غياب الهجران ، هذه الحاجة وجدت مع وجود الإنسان نفسه ، على سطح الأرض وما ذلك إلا اختلاف الأخلاق الإنسانية ، وتمايز الناس في الصفات الرفيعة ، والسمات العالية ، وتفاوتهم في الهمم الدافعة إلى العمل الذي يدنى الإنسان من الكمال البشري .

والقرآن الكريم قد عدل المؤمنين مبيناً صفاتهم ، ونوعاتهم التي يجب أن يتخلوا بها ، وجراح المنافقين والكافر لما اتصفوا به من الكذب والبهتان ، وفساد السرائر ، ومرض القلوب ، وظلم النفوس ، وأغشية العقول ، كما أبان عن قصص بعض الناس بأعيانهم ، فورد فيه قصة ابني آدم التي تبين عدالة الأول لاتصافه بالقوى ، وجراح الثاني لظلمه وخسارته (١) وكذا جميع القصص التي قصها الله تعالى على أمة المصطفى - صلى الله عليه وسلم -

(١) قال الله تعالى :

* وَلَلَّهُ عَلَيْهِمْ نَبَأٌ أَبْيَنَ أَدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَأَ فِرْيَانًا فَلَمْ يَقْنِعْ مِنْ
أَحَدِهَا وَلَمْ يَقْنِعْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لِأَقْتَلْنَاهُ قَالَ إِنَّمَا يَقْنِعُ
اللهُ مِنَ النَّقِيرِينَ (١) لَيْلَ بَسْطَ إِلَيْهِ يَدَكَ لِيَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِيَاسِطِ
يَدَكَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي لَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ (٢) إِنِّي أَرِيدُ أَنْ
تَبُوا إِلَيَّ شَيْءٍ وَلَئِنْكُنْ قَنَوْنَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاؤُ
الظَّالِمِينَ (٣) قَطَوْعَتْ لَهُ فَنْسُهُ قَتَلَ أَخِيهِ فَقَاتَلُوهُ فَأَصْبَحَ مِنَ
الْحَسِيرِ مِنَ

- ٢٧ - سورة المائدة .

تظهر صفات الجرح عند الكفار ، وصفات العدالة عند المؤمنين المتقين الأبرار ، كنوح وابنه وامرأته ، وقوم شعيب وصالح ، وابراهيم وأبيه وقومه ، ويعقوب وبنيه ، وموسى وفرعون وعيسى ، وحواريه ٠

وهكذا تنتقل بنا هذه القصص من العدالة الى الجرح ، ومن الجرح الى العدالة ، حافزة المؤمن ليتصف بصفات مدحها الله تعالى ، مبتعدا عما ذمه ، ونهى عنه ليكون عدلا في نفسه ، مقبولا عند الناس في وصفه ، مرضيا عند الله في عمله ٠

ولهذا يمكن أن نقول : ان الجرح والتعديل كان شائعا عند الناس في كل عصورهم من عهد آدم - عليه السلام - الى عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثبت هذا بالقرآن الكريم كما سبقت الاشارة اليه ، وأما بالنسبة للعصر الاسلامي ، فقد ورد وصف محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في القرآن بأعلى الصفات ، وأجل السمات ، ومن ذلك قوله تعالى :

وَلَئِنْ لَمْ يُلْخُلِّ عَظِيمًا (١)

وقوله :

وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (٢)

وقوله :

وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى (٣)

وقوله سبحانه :

فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُ وَلَوْكَنَ فَطَّا غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا فَضُّلُّ مِنْ حَوْلَكَ (٤)

(١) القلم / ٤ / . (٢) النساء / ١١٣ / . (٣) النجم / ٣ / . (٤) آل عمران / ١٥٩ / .

وقوله :

عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ

(١)

إلى آيات آخر يستطيع المتبع احصاءها ، كما جرح الكفار والمنافقين بما اتصفوا به من سيء النعوت كالخداع ، والكذب ، والبهتان واللمز . . .

وقد مدح الله - جل وعز - أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - الذين اتبعواه ساعة العسرة ، وفضل المجاهدين على القاعددين درجة ، ومن ذلك قوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَرْوِفِ وَنَهَيْتُمْ
عَنِ الْمُكَرَّرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ

(٢)

وقوله سبحانه :

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَائِلَاتٍ كُلُونُوا شَهَادَةَ عَلَى النَّاسِ

إلى غير ذلك من الآيات الكريمة .

وأما في السنة ، فلقد وجدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسأل عن بعض الناس ليعرف جرهم من عدالتهم .

فيسأل عن « ما عز » عندما جاءه تائباً فعدله الناس ولم

يجرحوه (٤) .

(١) التوبية / ١٢٨ / .

(٢) آل عمران / ١١٠ / .

(٣) البقرة / ١٤٣ / .

(٤) رواه أحمد وأبو يعلي ، والبزار - مختصرًا - والطبراني في الأوسط . قال الهيثمي : وفي أسانيدهم كلها « جابر بن يزيد الجعفي » وهو

وسائل ببريره عن عائشة - رضي الله عنها - فعدلتها ، وذلك
عندما رماها أهل الافاك والكذب (١) .

عدل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصحابه عموماً
قال :

ضعيف . ولفظه عن أبي بكر الصديق قال : كنت عند النبي - صلى الله عليه وسلم -- جالسا فجاء ماعز بن مالك فاعترف عنده مرة فرده ، ثم جاء فاعترف الثانية فرده ، ثم جاء فاعترف الثالثة فرده ، فقلت له : انك ان اعترفت الرابعة رجمك ، قال : فاعترف الرابعة فعبسه ، ثم سأله عنده ، قالوا : ما نعلم الا خيرا قال : فأمر يرجمه » وهو عند البزار عن جابر ، وعند ابن ماجه عن أبي هريرة من غير ذكر السؤال ٢/٨٥٤ / وعند الترمذى عن جابر بن عبد الله أنه سأله هو : أبك جنون ؟ « ك العدد باب ٥/٣٦ . وكذا عند مسلم ك العدد باب حد الزنا ج ١١/١٩٣ / وسؤال الناس عنه ٢٠٠/٢٠٠

(١) في صحيح البخاري من حديث عروة عن عائشة ، ك التفسير باب (لولا)
إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا - إلى قوله -
الكافرون) وفيه « فدعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علي بن
أبي طالب ، وأسامة بن زيد رضي الله عنهم - حين استلبيت الوحي
يستأمرهما في فرات أهله . قالت : فاما أسامة بن زيد فأشار على رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - بالذى يعلم من براءة أهله ، وبالذى يعلم
لهم في نفسه من الود . فقال : يا رسول الله . أهلك وما نعلم الا خيرا ،
واما علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله . لم يضيق الله عليك ،
والنساء سواها كثير ، وإن تسأل الجارية تصدقك . قالت : فدعا
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ببريره ، فقال : أي ببريره : هل
رأيت من شيء يربيك ؟ قالت ببريره : لا والذى يبعثك بالحق . إن
رأيت عليها أمرا أغصنه عليها أكثر من أنها جارية حدثة السن تنام
عن عجين أهلها فتأتى الداجن فتأكله » الحديث فتح الباري ١٠/٦٧ - ٩٥ /
وساقه البخاري في ك الشهادات . وك المغازي بطوله ، وأخرجه
مختبرا في أماكن أخرى . وأخرجه مسلم . قال ابن حجر : وأخرجه
النسائي في « عشرة النساء » ولم أجده في المطبوع وفي « التفسير »
[وليس في المعتبى كتابا للتفسير] . وفي « القضاء » ولم أجده في
المطبوع . وأخرج أبو داود في « السنة » طرفا منه . وذكره الترمذى .
قال ابن حجر « وأخرجه أبو عوانه في صحيحه . والطبراني . وقال
الهيثى » وفي رواة الطبرانى ضعفاء وقد وثقوا ج ٩ / ٢٤٠ - ٢٣٩ /

« لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أتفق
مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه » (١) .
وعدلهم مع القرنين أو الثلاثة من بعدهم في قوله :
« خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم » (٢) .
وقوله :

« خير دور الانصار بنو النجار » (٣) .

وأما ما ورد من الأحاديث لأعيان الصحابة فمشهور وكثير في
أبواب المناقب في كتب السنة كلها نكتفي بالإشارة إليه .
وأما الأحاديث الدالة على التجريح - نوعاً ما - فمنها
قوله - صلى الله عليه وسلم - :
« رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » (٤) .

(١) رواه أحمد . والشيخان : البخاري ومسلم / ٩٢/١٦ / وابو داود .
والترمذني .

(٢) رواه مسلم بروايات كثيرة / ١٦/٨٨-٨٤ / والترمذني في ٤/٤٥ .
وكشف الغماج / ١/٣٩٦ « متفق عليه عن ابن سعood وعن عمران بن
حصين وورد من روايات عبد الله بن مطر والطبراني والحاكم .

(٣) أخرجه البخاري في ك المناقب . وفي كتاب الأدب باب قول النبي - صلى
الله عليه وسلم - خير دور الانصار فتح ج ١٣/٨١ / وعند مسلم .
ك الفضائل ٦٩/١٦ .

(٤) رواه البخاري عن أبي بكرة بلفظ « فان الشاهد عسى أن يبلغ من هو
أوهى منه » ك الایمان باب « رب مبلغ أوهى من سامع » . فتح
الباري ١/١٦٧ . وفي ك الحج بلفظ « رب مبلغ أوهى من سامع »
باب الخطبة بمنى ج ٤/٢٢١ . وعند ابن ماجه بست روايات في
المقدمة باب ١ (٨٤ و ٨٥ و ٨٦) وفي المناسب باب الخطبة يوم
النحر . ورواه النسائي - كما اشار الى ذلك ابن حجر - ولم آره في
ك الحج في المطبوع . ورواه البزار - ورجاله موثقون الا واحداً -
ورواه الطبراني في الكبير والوسط وفي كل طرقه ضعيف مجمع
الروائد ١/١٣٩ . رواه أصحاب السنن وغيرهم بطريق كثيرة ،
والفاظ مختلفة ، وذكره السيوطي في الازهار المتناثرة في الاخبار
المتوترة ، ومن طرقه ما رواه احمد وابن ماجه عن أنس . ك كشف
الغضا ٢/٣١٩ .

وقوله في الصدقة :

« انى لاعطى أقواما ، وغيرهم أحب الى » (١)

وقوله في الرجل الذي طرق بابه :

« بئس أنس أخو الشيرة » (٢)

وقوله - صلى الله عليه وسلم - :

ما أظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذي نعن عليه » (٣) .

(١) رواه البخاري ك الركاة بباب قول الله عز وجل

(لايسألون الناس العفاف)

وكم الغنى ؟ الفتح ج ٤ / ٨٤ - ٨٥ / وك اليمان باب اذا لم يكن اليمان على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل الفتح ج ١ / ٨٦ . قال ابن حجر : « وروينا في مسنده محمد بن هارون الروياني وغيره بأسناد صحيح الى أبي سالم العيشاني عن أبي ذر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له : كيف ترى جعيليا ؟ قال : قلت : كشكله من الناس - يعني من المهاجرين . قال : فكيف ترى فلانا ؟ قال : قلت : سيد من سادات الناس . قال : فجعل خير من ملء الأرض من فلان . قال : قلت : ففلان هكذا وأنت تصنع به ما تصنع . قال : انه رأس قومه فأنا أتألفه به » . وفي رواية لأبي داود من طريق معمر « انى أعطي رجلا ، وأدع من هو أحب الى منهم لا اعطيهم شيئا مخافة أن يكتبوا في النار على وجوههم . ورواه أحمد والعميدى . ورواه مسلم . وآخرجه أبو نعيم في المستخرج واخرجه ابن أبي عمر - شيخ مسلم في مسنده ك الفتح ج ١ / ٨٦ .

(٢) رواه البخاري ك الأدب بباب المداراة مع الناس عن عروة أن عائشة

أخبرته أنه استأذن على النبي - صلى الله عليه وسلم - رجل . فقال : ائذنا له فيئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة ، فلما دخل لأن له الكلام . فقلت له : يا رسول الله . قلت ما قلت ثم أنت له من القول . فقال : أي عائشة « ان شر الناس منزلة عند الله من تركه - أودعه الناس اتقاء فحشه » وفي باب « لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - فاحشا ولا متفحشا » ج ١٣ / ٦٠ / ومثله عند مسلم ج ١٦ / ١٤٤ .

(٣) رواه البخاري في كتاب « الأدب » بباب ما يجوز من الظن - فتح الباري ج ١٣ / ٩٦ .

إلى غير ذلك من الأحاديث ، والواقع التي يسر حصرها ،
ويشود عند البحث بعضها ، كلها تشير إلى أن الجرح ، والتعديل
كانا معروفيين في زمن المصطفى – صلى الله عليه وسلم – وأن
رسول الله محمد بن عبد الله – صلوات الله وسلامه عليه – قد
مارسه فعلا ، كما سأله غيره ليخبره •

هذا ، وما تقدم إنما يتحدث في مطلق تعديل وتجريح ، أما
بالنسبة للتعديل والتجريح كعلم قائم له أهله وذووه ، وله
قواعد ، وأسسه ، فاننا لا نستطيع أن نتبينه في الأمم السابقة
قط ، كما لا نتبين بواحد له ، اذ هو لم يعرف عندهم ، ولم
يحرصوا على نقل علومهم ، ولا نقل دينهم بالسند المتصل إلى
قائلها ، فلم يظهر هذا العلم بينهم ، (ولذا كانت شريعتهم
ضرأً من الأوهام ، عرضة للتغيير والتبدل ، لا تعرف فيها الرأي
الصواب من غيره) •

وال المسلمين هداهم الله – تعالى لحفظ شريعتهم ، فكانوا
ينقلون الأحاديث النبوية عن العلماء الأئمّات ، وهؤلاء عمن
سبّهم إلى أن ينتهوا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لذلك
احتاجوا أن يعرفوا أحوال الرواية ليعلموا صدقهم ، وعدالتهم ،
والعصور الأولى للإسلام كان الرواية فيها عن المختار – صلوات
الله وسلامه عليه – أصحابه المختارين لصعبته ، وقد وصفهم
الله تعالى بالرضا والقبول ومدحهم بالعدالة والثقة والتقوى
(وكانوا أحق بها وأهلها) فلذلك لم يظهر هذا العلم بينهم ،
وانما ظهر فيما بعد الراشدين عندما ظهرت الفتنة ، ولذلك أخذ
العلماء يسألون عن الرواية ، ولا يقبلون من كل متحدث ، وفي
هذا نرى الإمام الذهبي – رحمه الله تعالى – يقول : « أول من
زكي وجرح من التابعين – وإن كان وقع ذلك قبلهم – « الشعبي »
و « ابن سيرين » حفظ عنهما توثيق أنس ، وتضعيف آخرين •
وبسبب قلة ذلك في التابعين ، قلة متبعوهم من الضعفاء ، اذ
أكثر المتبعين صحابة عدول ، وأكثر المتبعين في عصر الصحابة

ثقات ، ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذى انقرض فيه الصحابة وكتاب التأبين ضعيف الا الواحد بعد الواحد كالحارث الأعور ، والمختر الكذاب •

فلما مضى القرن الأول ، ودخل الثاني كان في أوائلهم من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا – غالباً – من قبل تحملهم ، وضيبيتهم الحديث ، فتراهم يرتفعون الموقف ، ويرسلون كثيراً ، لهم غلط كأبي هرون العبدى •

فلما كان عند آخر عصر التابعين ، وهو حدود الخمسين ومائة ، تكلم في التوثيق والتضييف أئمة » •

فمن هذا النص للإمام الذهبي يتضح أن علم الجرح والتعديل نشأ مع نقل الحديث لأن العلماء لم يكونوا يقبلون الرواية إلا عن المؤوثقين في أنفسهم صدقًا ، وأمانة ، الضابطين لأحاديثهم وأسانيدهم ، ولكن قلة الكلام في العصور الأولى على الرواية لقلة الضعفاء فيهم ، حتى إذا أطلعت الفتنة قرنها ، وتفرق الناس شيئاً ، وأحزاباً ، وكثير المسلمين دخل في سلك أرباب الرواية أهل الأهواء والبدع ، كما دخل فيها الفاسقون الذين يحدثون بما لم يسمعوا ويررون ما لم يتثبتوا منه ، كما كان فيهم طيبون يقبلون عن كل أحد ، ويحملون كل ما يسمعون على أنه حق ، وصدق ، وقسم أخير كان يدعى وضع الحديث لصالح الشريعة ، ولصالح النبي - صلى الله عليه وسلم - لا عليه ليخرج نفسه من الحديث المتواتر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - :

« من كذب على عامداً متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » •

- ٢٠٤ -

لهذا كله شرعت الأقلام لتبيين حال كل راو من الرواية عدالة وثبتتها ، وذاكرة وحفظها ، وضبطاً ودقة ، وبعد هذا جمع كلام العلماء في الرواية ، قال الإمام الذهبي في ذلك :

- ٢٠٤ -

« وقد ألف الحفاظ مصنفات جمة في الجرح والتعديل ما بين اختصار وتطويل ، فأول من جمع كلامه في ذلك الامام الذي قال فيه أحمد بن حنبل « ما رأيت بعييني مثل يحيى بن سعيد القطان » (١٩٨ هـ) وتكلم في ذلك بعده تلامذته : يحيى بن معين (٢٣٣) وعلي بن المديني (٢٣٤) وأحمد بن حنبل (٢٤١) وعمرو بن علي الفلاس (٢٤٩) وأبو خيثمة زهير بن حرب (٢٣٤) وتلامذتهم كأبي زرعة الرازبي (٢٦٤) وأبى حاتم (٢٧٧) والبغارى (٢٥٦) ومسلم (٢٦١) وأبو اسحق الجوزجاني السعدي (٢٥٦) وخلق من بعدهم مثل النسائي (٣٠٣) وابن خزيمة (٣١١) والترمذى (٢٧٩) والدولابى محمد بن الصباح (٢٢٧) والعقيلي : محمد بن عمرو (٣٢٢) وله مصنف مفيد في معرفة الضعفاء . ولا بى حاتم بن حيان كتاب كبير – عندى – في ذلك ، وأبى أحمد بن عدى « الكامل » هو أكمل الكتب ، وأجلها في ذلك ، وكتاب أبى الفتح الأزدي .

وكتاب أبى محمد بن أبى حاتم في الجرح والتعديل . والضعفاء للدارقطنى (٣٨٥) والضعفاء للحاكم النيسابوري (٤٠٥) ... وغير ذلك .

وقد ذيل ابن طاهر المقدسي على الكامل لابن عدى بكتاب لم أره .

وصنف أبو الفرج بن الجوزي كتاباً كبيراً في ذلك ، كنت اختصرته أولاً ثم ذيلت عليه ذيلاً بعد ذيل (١) .

وذكر العراقي الكتب المعتمدة في تاريخ الرجال وهي :

- ١ - تاريخ البخاري . وهو في ثقات الرواة وضعفائهم .

(١) مقدمة كتاب الميزان للذهبي / ٢ /

- ٢ - كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم وهو كذلك في ثقات الرواية وضعفائهم .
- ٣ - الثقات لابن حبان . وهو خاص بالثقات .
- ٤ - تاريخ أبي بكر بن خيثمة .
- ٥ - الطبقات لمحمد بن سعد .
- ٦ - تاريخ مصر لابن يونس .
- ٧ - الكامل لابن عدي . وهو في ضعفاء الرواية .
- ٨ - تاريخ نيسابور للحاكم .
- ٩ - تاريخ أصبهان لأبي نعيم .
- ١٠ - تاريخ بغداد للخطيب .
- ١١ - تاريخ دمشق لابن عساكر .

وقال : وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد تاريخ البخاري هي أمهات الكتب المصنفة في هذا الفن - كما قال المزي في التهذيب «(١)» .

وكتب التاريخ يقصد بها كتب تاريخ الرجال سواء في ذلك من كان ثقة وضعيفا .

٣ - جواز الجرح والتعديل :

تكلم كثير من العلماء في هذا الموضوع ، وذلك لأن الجرح رمى للإنسان وهو غائب بما يتصف به من الكذب ، أو التهمة ، أو قلة الضبط . إلى ما هنالك ، وهذا شيء يكره الإنسان - مهما كان حقيراً في نفسه - أن يذكر به أمام الناس ، فظاهر

(١) التقيد والإيقاح ٣٦٨/٢ /

الجرح يدخل في حد الغيبة المنهي عنها في كتاب الله تعالى
قال - جل قدره - :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ نَبَأُوكُمْ بِمِنْ أَنفُسِكُمْ أَنَّ بَعْضَ الظُّرُفَ لِأَشْمَاعٍ وَلَا
يَحْسَسُوكُمْ وَلَا يَغْنِبُكُمْ بَعْضًا أَبْرَجُوا حَدَّكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَهُمْ أَخْيُوهُ
مَنْ كَافَرَ هُنُوْهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَّحِيمٌ (١)

فتقوى الله - عز وجل - تقتضي الابتعاد عن الغيبة ، وأحق الناس بالتقوى والابتعاد عن الكبائر العلماء العاملون ، وبخاصة منهم النقلة لسنة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - لأنهم أثريون يسيرون وفق السنة ولا يعيدون عنها ، ولهذا لم يجيزوا الجرح ، الا وهم يستندون الى أدلة قاطعة في الجواز ، بل ولا يجوز لهم الا يفعلوه ، بل يجب عليهم وجوبا قطعيا لا يستطيعون الا يقوموا بهذا الأمر والا كانوا عصاة - حاشاهم - .

وأستطيع أن أرتب أدلة الجرح والتعديل في أربعة أصول كما يلي :

١ - الكتاب الكريم : وهو دليل على جواز الجرح والتعديل من وجهين :

أ - الوجه الأول : ذمه لم يتصف بصفات الكذب والغيانة والنفاق ، وتعيينهم بأعيانهم في بعض الأحيان ، ومدحه للصادقين المخلصين ، المرضيin الذين وفقا للطاعة والتزموا التقوى ، وقد مررت الاشارة الى ذلك في البعث السابق .

(١) سورة العجرات / ١٢ .

ب - الوجه الثاني : نصه على رد أخبار الفاسقين ، واشترط العدالة لحفظ الحقوق وذلك كقوله تعالى :

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَبَثِّبُوهُ أَنَّمَا تُصْبِحُوا قُرْمًا
بِمَهْلَةٍ فَصُبِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ ثُمَّ دُمِّيْنَ (١)**

والنبأ هو الخبر كما في القاموس ، وقال الراغب « لا يقال للخبر في الأصل نبا حتى يكون ذا فائدة عظيمة يحصل بها علم أو غلبة ظن ، وقوله تعالى : « ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا » ٠

تنبيه على أنه اذا كان الخبر شيئاً عظيماً ، أو ما له قدر فحقه أن يتوقف فيه ، وان علم أو غلب صحته على الظن حتى يعاد النظر فيه ويتبين فضل تبيان » (٢)
وقال جل ثناؤه : **مِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَاءِ (٣)**

وقال عز وجل : **وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنْهُمْ (٤)**

قال الامام مسلم « فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وان شهادة غير العدل مردودة ٠ والخبر ، وان فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه ، فقد يجتمعان في أعظم معانيهما اذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم » (٥) ٠

(١) سورة العجرات / ٦

(٢) المفردات للراغب الاصفهاني / ٤٨١ / وروح المعاني ج ١٣٢ / ٢٦

(٣) سورة البقرة / ٢٨٢

(٤) الطلاق / ٢ /

(٥) مقدمة صحيح مسلم ١ / ٦٢ / من المنهاج للنحوى .

٢ - والدليل الثاني «السنة المطهرة» :

وهي كذلك تدل على جواز العرج والتعديل من طرفيين :

أ - ورود نصوص منها تدل على جرح البعض ، وتعديل الآخرين كما ذكرت أمثلة لذلك في فصل « تاريخ العرج والتعديل » ومن ذلك حديث فاطمة بنت قيس والذي آخره « فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فجعلوك لا مال له ، إنكعي أسامة بن زيد » .
قالت : فكرهته . ثم قال :

« إنكعي أسامة بن زيد . فنكحته فجعل الله فيه خيرا كثيرا واغتبطت به » (١) .

قال الخطيب البغدادي : في هذا الخبر دلالة على أن اجازة العرج للضعفاء من جهة النصيحة لتجنب الرواية عنهم ، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم ، لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما ذكر في أبي جهم ومعاوية ما ذكر عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير ، كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن اظهارها عنهم ، وكشفها عليهم الى تحرير الحلال ، وتحليل الحرام والى الفساد في شريعة الاسلام أولى بالجواز وأحق بالاظهار » (٢) .

ب - ما ورد في السنة في عدم قبول الاخبار الا عمن ثق

(١) والحديث رواه مسلم ك الطلاق باب نفقة العامل المبشوّه ٢١٠ / ٦
ورواه الترمذى ك النكاح باب لا ينطب الرجل على خطبة أخيه ح ٩٩ / ٤
و ١٠١ / ورواه ابو داود ك الطلاق باب في نفقة المبشوّه ح ٧١٢ / ٢
كما رواه الدارمى ح ١٣٥ / ٢ ط الهند ومسند احمد ٤١٢ / ٦
الكتنائية / ٤٠ (٢)

به لأن الناس معادن ، فلكل درجته التي يجب أن يوضع فيها ومن ذلك : - الحديث الجامع الدال على جواز الأمرين : حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : «أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ان ننزل الناس منازلهم » (١) .

وهذا الانزال يقتضي معرفة الدرجات والدركات ، مما يقتضى السؤال عن أحوالهم وهو المعنى بالجرح والتعديل .

- ومن ذلك ما روی عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

«**كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع**» (٢) .
فالإنسان عليه أن يتحرج ما يصل إلى سمعه ، فما

(١) أخرجه مسلم في المقدمة ج ١/٥٤ / وأخرجه العاكم في معرفة علوم الحديث وصححه ٤٩ / وأخرجه أبو داود ك الأدب ٤ / ٢٦١ / وأعله بالانقطاع ، قال النووي «فبالنظر إلى أن لفظه ليس جازما لا يقتضي حكمه بصحته ، وبالنظر إلى أنه احتاج به ، وأورده إيراد الأصول لا إيراد الشواهد يقتضي حكمه بصحته ، ومع ذلك فقد حكم العاكم أبو عبد الله الحافظ في معرفة علوم الحديث بصحته ، وأخرجه أبو داود في سنته باسناده متفردا به وذكر أن الرواوى له عن عائشة «ميمون ابن أبي شبيب» ولم يدركها . قال النووي : وفيما قاله أبو داود نظر فانه كوفي متقدم ، قد ادرك المغيرة بن شعبة ، ومات المغيرة قبل عائشة ، وعند مسلم التعارض مع امكان التلافي في ثبوت الادرارك ، فلو ورد عن ميمون أنه قال : لم ألق عائشة استقام لأبي داود الجزم بعدم ادراكه وهيهات ذلك .

وحيث عائشة هذا قد رواه البزار في مسنده ، وقال : هذا الحديث لا يعلم عن النبي - صلى الله عليه وسلم - الا من هذا الوجه .

وقد روی عن من غير هذا الوجه موقفا ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووى ج ١٩ / ١ ط المطبعة المصرية بالازهر .

- وقد جزم ابن حجر في التهذيب برواية ميمون عن عائشة ج ١٠ / ٣٨٩ /

(٢) رواه مسلم ج ١/٧٣

ووجه طابق الحق ، ووافقه ، وجانب الباطل وباعده ،
وكان الطريق إليه صحيحاً مستقيماً ، فيقبل به ، ويعمل
بمقتضاه ولا رد مع الهاكين .

— ومن ذلك الأثر المشهور عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — :

« من حديث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد
الكاذبين » (١)

فمن وصله حديث عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فعليه أن يتعرى ليعرف الصدق من الكذب ، والا كان من الكاذبين الذين يخوضون في نار جهنم — والعياذ بالله — .

— ومن ذلك حديث أبي هريرة عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أنه قال :

« سيكون في آخر أمتى أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا
أنتم ولا آباءكم فایاکم وایاهم » (٢)

وفي رواية :

« يكون في آخر الزمان رجال كذابون يأتونكم من
الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباءكم فایاکم وایاهم
لا يضلونكم ، ولا يفتونكم » (٣) .

(١) رواه مسلم / ٦٢ / ١

(٢) رواه مسلم ج ١ / ٧٨ / ١ / و مقدمة البرج والتتعديل لابن حاتم ج ١ ق ١ / ١٤ /

(٣) رواه مسلم ج ١ / ٧٩ / وفي الكفاية « ان بين يدي الساعة كذابين
فاحذروهم » / ٣٦ /

٣ - الدليل الثالث : الاجماع :

وقد حكى الاجماع كثيرون – وقد من سابقاً قول مسلم « خبر الفاسق غير مقبول عند جميعهم »(١) فاذا أجمعوا على عدم قبوله فهم مجتمعون على صحة ما يعرف به هذا الخبر ، ويميز عن غيره ٠

وقال الخطيب في الكفاية « أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل الا خبر العدل كما أنه لا تقبل الا شهادة العدل ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهم أو يستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما اذ لا سبيل الى العلم بما عليه الا بالرجوع الى قول من كان بهما عارفا في تزكيتهم ، فدل على أنه لابد منه »(٢) ٠

وقال النووي في ذكر الأنواع الستة التي يجوز الغيبة فيها قال :

الرابع : تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها : جرح المجرحين من الرواة والشهود والمصنفين ، وذلك جائز بالاجماع ، بل واجب صونا للشريعة (٣) ٠
– وقال ابن حجر : أجمع العلماء على جواز جرح المجرحين من الرواة أحياء وأمواتاً(٤) ٠

إلى غير ذلك من النصوص التي تبين الاجماع على جواز الجرح والتعديل ٠

(١) مسلم ١ / ٦٢ / ٣٤ /
(٢) الكفاية /

(٣) المنهج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦ / ١٤٢ /
(٤) فتح الباري ج ٣ / ٥٠٣ -

٤ - الدليل الرابع : « العقل » :

ـ الغيبة في الأصل : هي ذكر الرجل على وجه التنقيص بصفة يتصرف بها دون غرض آخر فهذه تحرم قطعاً فإذا كان الذكر لغرض صحيح ، ومقصد عال رفيع ، فلم تدخل في حد الغيبة ، فلم تحرم ، ومن ذلك جرح الرواية اذا الغرض منه حفظ الشريعة والتثبت من صدورها عن صاحب التشريع - صلى الله عليه وسلم - .

وفي هذا قال الخطيب البغدادي « وقد تكون الكلمة الواحدة لها معنيان مختلفان على حسب اختلاف حال قائلها في بعض الأحيان يأثم قائلها ، وفي حالة أخرى لا يأثم ، ويمثل لذلك بما روى عن عائشة - رضي الله عنها - أنها ذكرت امرأة وقالت : إنها قصيرة ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اغتبتها . وب الحديث ابي رهم أنه قال : غزوت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غزوة تبوك (و ساق الحديث الى أن قال) : فطفق يسألني ما فعل النفر البيض ؟ (وفي رواية « الحمر الطوال الشطاط ؟) فعذته بتخلفهم . فقال : ما فعل السود الجعد القطاط) وفي رواية « القصار الذين لهم نعم بشبكة شدخ (١) وذكر بقية الحديث ٠٠ فالكلمتان في القصر لفظهما واحد ومعناهما مختلف لأن عائشة قصدت العيب ، والذم ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قصد التعريف ، والوصف « (٢) .

ـ وكذلك فإن الغيبة إنما يترتب عليها تأذى الذي تقع عليه ، كما أنها قد تؤدي إلى الشحناء ، والبغضاء ، ودفع هذا من الكماليات في الحياة الإنسانية ، أذ الحياة

(١) شبكة شدخ : بالشين المعجمة ، والدال المهملة - مفتوحتين - والخاء
(٢) المعجمة اسم ماء لاسم بنى غفار كما في معجم البلدان .
الكتاب / ٤١ /

ممكنته مع وجود الإيذاء ، أو مع وجود النزاع ، أما ترك جرح الرواة فإنه سيؤدي إلى ضياع ما هو ضروري ، وهو الدين ، والضرورات تبيح المحظورات ، وحفظ الضروري مقدم على حفظ الكمال ، أو العاجي ، فجائز الجرح والتعديل بل وجب .

ـ وكذلك : فالغيبة ضرر واقع على فرد معين ، أو على أفراد ، أما الضرر الواقع من ترك الجرح فهو واقع على الدين بادخال ما ليس منه فيه ، والتقول على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما لم يقل ، مما يعني ان الضرر الواقع بالمجتمع بكامله ، لأن الدين ميزان الحياة ، فإذا فقد أو اضطرب كانت الحياة أشبه بحياة البهائم ، وهذا أمر يجعل الاسلام مزلزل الأركان لا يقوم على أساس ثابت متين فعندنا هنا مصلحتان متعارضتان ، أحدهما أعظم خطرا من الأخرى ، فيقدم حق الجماعة على حق الفرد ، اذا ارتكاب الضرر الأخص لرفع الأعم واجب ، بل لا يعقل تقديم مصلحة فردية على مصلحة المجتمع بأسره .

هذا . ولا يفهم من هذا أن جواز ذكر الراوى بكل ما فيه من الصفات سواء تعلقت بالرواية أم لا . بل جرح الرواة مشروط عند الكافة بما يحتاج اليه في الرواية فلا يتعداه الى صفات خاصة لا علاقة لها بالحديث وروايته .

قال الامام الفخر الرازى عند قوله تعالى (ولا يغتب بعضكم بعضاً أیحب أحدکم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه) (١) .

قال : « وفيه معنى وهو أن الاغتياب كأكل لحم الآدمي ميتاً ، ولا يحل أكله الا للمضطر بقدر الحاجة والمضرر اذا

(١) سورة العجرات / ١٢

وَجَدَ لَحْمَ الشَّيْةِ الْمِيَةِ ، وَلَحْمَ الْأَدْمَى الْمِيَتِ فَلَا يَأْكُلُ لَحْمَ الْأَدْمَى ، فَكَذَلِكَ الْمُفْتَابُ إِنْ وَجَدَ لِحْاجَتِهِ مَدْفَعًا غَيْرَ الْغَيْبَةِ فَلَا يَبْاحُ لَهُ الْإِغْتِيَابُ « (١) ٠

سَمَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ جَوَازَ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ ، وَهَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ جَلِيٌّ يَدْرِكُهُ كُلُّ لَبِيبٍ إِذَا لَمْ يَسْلُمْ شَيْءٌ مِّنَ الْإِخْلَاطِ إِذَا يَقُولُ عَلَيْهِ حَرَاسٌ يَحْفَظُونَهُ ، وَيَقِيمُونَ الْأَسْوَارَ كِيلَانًا يُسْتَطِيعُ عَبُورُهُ إِلَّا مَنْ رَضِيَ لَهُ صَاحِبُهُ ٠

وَهَكَّاً أَقْوَالُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ فِي جَوَازِ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ :

— قَالَ الْإِمامُ مَالِكٌ : « أَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلُمُ مِنْ حَدِيثٍ بِكُلِّ مَا سَمِعَ ، وَلَا يَكُونُ اِمَامًا أَبْدًا وَهُوَ يَحْدُثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » (٢) ٠

— وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدَىٰ : « لَا يَكُونُ الرَّجُلُ اِمَاماً يَقْتَدِيُ بِهِ حَتَّىٰ يَمْسِكَ عَنِ بَعْضِ مَا سَمِعَ » (٣) ٠

— وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ قَالَ : « إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ » (٤) ٠

— وَقَالَ طَاؤُسٌ « إِنَّ كَانَ صَاحِبَكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ » (٥) ٠

— وَعَنْ أَبِي الزَّنَادِ قَالَ : « أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مَائَةَ كَلْمَمٍ مَّأْمُونٍ مَا يَؤْخُذُ عَنْهُمُ الْحَدِيثَ يُقَالُ « لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ » (٦) ٠

— وَعَنْ عَفَّانَ قَالَ : « كُنْتُ عِنْدَ اسْمَاعِيلَ بْنَ عَلِيٰ فَعَدَثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ بَعْدِهِ فَقَلَتْ : لَا تَعْدَثُ عَنْ هَذَا فَانِهِ

(١) تَفْسِيرُ الفَخْرِ الرَّازِيِّ ج ٢٨ / ١٣٥

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ / ١ / ٧٥

(٣) مُسْلِمٌ ج ١ / ٧٥ / وَمِقْدَمَةُ الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ ج ١ ق ١ / ١٦

(٤) مُسْلِمٌ ج ١ / ٨٤ / وَالْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ ج ١ ق ١ / ١٥

(٥) مُسْلِمٌ ج ١ / ٨٥ / ٧٨

(٦) مُسْلِمٌ ج ١ / ٧٨

ليس بثبت .

فقال : اغتبته ، فقال اسماعيل : ما اغتابه ولكن حكم عليه أنه ليس بثبت « (١) »

— وعن يحيى القطان قال : سألت سفيان وشعبة ومالك ابن أنس عن الرجل الكذاب ، يبین أمره ؟

قالوا : لا يسعك الا أن تبين للناس أمره « (٢) »

— وعن سعد بن ابراهيم قال : كان يقال « خذوا

الحديث عن الثقة » « (٣) »

— وسئل ابن المبارك : يكتب عن رجل يشك فيه ثقة أم لا ؟ قال : ان كان ثقة ليس بثبت عليه اسمسوء ، وان كان كذابا ليس بثبت عليه اسم الصدق « (٤) »

— وعن الاوزاعي قال : « خذ دينك عمن تثق به وترضى به » « (٥) »

— وعن عبد الرحمن بن مهدى قال : « خصلتان لا يستقيم فيها حسن الظن » الحكم والحديث « (٦) »

— وجاء في وصية عقبة بن نافع لولده « لا تقبلوا الحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الا عن ثقة ، ولا تداينتوا وان لبستم العباء ، ولا يكتبن أحدكم شرعاً يشغل قلبه عن القرآن » « (٧) »

(١) الكفاية / ٤٣ / والجرح والتعديل ج ١ ق ١٤ / ١٤

(٢) الجرح والتعديل / ٢٣ / وفي الكفاية « عن الرجل يتهم في الحديث أولاً يحفظه ؟ قال : بين أمره للناس » / ٤٣ / ٤٣

(٣) الجرح والتعديل / ٢٩ / ٢٩

(٤) السابق ، وفي الكفاية « لا يحدث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – الا الثقة / ٣٢ / ٣٢

(٥) الجرح والتعديل ج ١ ق ٣٥ / ٣٥

(٦) الكفاية / ٣١ و ٣٢ / ٣٢

– وعن عبد الرحمن بن مهدي قال : مررت مع شعبة
برجل – يعني يحدث – فقال :

« كذب والله . لو لا أنه لا يحل لي أن أسكط عنه
لسكط ، أو كلمة معناها » (١)

– وقيل ليعيى بن سعد القطان « أما تخشى أن يكون
هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى .
قال : لأن يكون هؤلاء خصمائى أحب إلى من أن يكون
خصمى رسول الله – صى الله عليه وسلم – يقول : لم
حدثت عنى حديثاً ترى أنه كذب (٢) »

إلى غير هذه الأقوال الكثيرة التي قالها العلماء الأفذاذ
حراس الشريعة ، ونفاة الزيف عن السنة النبوية المطهرة .

٥ – الفاظ الجرح والتعديل :

ومضى علماء الجرح والتعديل يفتشون عن كل ناقل
لسنة رسول الله – صى الله عليه وسلم – وعن صفاته
القادحة أو المادحة ليميزوا صحيح الاسناد من غيره ، وقد
استخدم العلماء للدلالة على عدالة الراوى ، أو جرحة
الفاظاً خاصة تدل على مراتب الرواية ، ودرجاتهم ، وكان
لبعضهم تعبير وألفاظ تختص بهم استعملها أكثر العلماء
أو أنهم يستعملونها في غير المكان الذي يجعلها غيرهم .
ولذا تنظر العين عجباً عندما تطوف بين طيات كتب
المصطلح تبحث عن ألفاظ الجرح والتعديل ، وذلك لما ترى
من الاختلاف ، فدرجات التعديل مثلاً تتراوح بين الخامس
والسبعين ، ولهذا الاختلاف ما يسوغه في الحقيقة ، وذلك

(١) الكفاية / ٤٣ /
(٢) السابق / ٤٤ /

لتعلقه بالنفوس الإنسانية وهي أكثر الأشياء في هذا الوجود اختلافاً، وكذلك لأن أي علم في إبان نشأته تختلف آراء العلماء فيه ثم إذا استقر استقر معه الاصطلاح .

وسأقوم بتنظيم الألفاظ متبناً الأكثر في تقسيماتهم، جاماً القوالي ما استطعت إلى ذلك سبيلاً والله ولي التوفيق ، وأبدأ بالآفاظ التعديل :

١ - آلفاظ التعديل :

وهي ست مراتب (١) :

أ - الصّحابي (٢) : اذ الصحابة يثبت بها التوثيق للصحابي ، فلا يبحث عن عدالة الصحابة (٣) لما ذكر الله تعالى من فضلهم وما ورد من الأحاديث في عدالتهم ، وأماناتهم ، وهم أول حملة الشريعة ، فإن

(١) جعلها ابن أبي حاتم ثم التووي تبعاً لابن الصلاح أربعاً ، وجعلها الذهبي خمساً (مقدمة الميزان وفي طبعة الميزان الأخيرة ظاهرها ثلاثة مراتب وهو خطأ من المحقق) وكذا العراقي (قال في الرفع والتكميل وفي شرح الألفية للعربي مراتب التعديل على أربع أو خمس طبقات (٧١) وجعلها السخاوي في شرح الألفية / ١٥٦ - ١٦٠ / والسندي في شرح النخبة وابن حجر ستا ، انظر التقىيد والإيضاح / ١٣٣ / وما بعدها . ذكرها ابن حجر في مقدمة التقريب تبعاً لشيخه العراقي في التقىيد والإيضاح .

(٢) قال شيخنا المحقق الكبير فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة « ويدعي أن هذا التقىيد [للصحابة] إنما هو بالنظر إلى العدالة ، أما بالنظر إلى الضبط والحفظ فلا مدخل للصحبة فيه ، فقد استقاض أن بعض الصحابة أحفظ من بعض ، وأن بعضهم نسي ، وقد يكون غير الصحابة أحفظ من الصحابي ، وقد كان أنس - رضي الله عنه - يقول : سلوا العسن - أي البصري - فإنه حفظ ونسينا وشوأهدا هذا في كتب السنة كثيرة جداً . التعليق على كتاب قواعد في علوم الحديث للتهاونى / ٢٤٢ / قلت ولكن الفرق بين الصحابة ومن بعدهم أنهم اعترفوا بالنسين فمسكوا ، وغيرهم حدث فوهم ، والله أعلم .

لم تثبت عدالتهم ، لم يصح نقل عن رسول الله
– صلى الله عليه وسلم – وتبع ذلك عدم صحة حفظ
الشريعة ، اذ حفظها بحفظ كتابها وسنة نبيها ليتأتى
للمسلم طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – التي
هي طاعة لله ، ولن يستطيع أن يأخذ ما آتاه ، وينتهي
عما نهاه عنه ، وحفظهما بعدلة ناقليهما .

٢ - الموصوف بالتعديل مؤكداً : وحديثه يكون في أعلى درجات الصحة ، والتأكيد يكون بصور ثلاث :

أ - الوصف بالتفضيل على الناس(١) : « أوثق الناس
– أثبت الناس – إليه المنتهى في التثبت – لا أعرف له
نظيراً في الدنيا – أصدق من أدركت من البشر –
لا أحد أثبت منه – من مثل فلان !؟ فلان لا يسأل
عنه(٢) – أعدل الناس – أضبط الناس .

ب - تكرار لفظ التعويم أكثر من مرتين : (٣)

قال القاري : والعامل أن التأكيد العامل
باتكرار فيه زيادة على الكلام الغالى منه ، وعلى هذا
فما زاد على المرتين – مثلاً – تكون أعلى منها كقول
ابن سعد في شعبة « ثقة مأمون ثبت حجة صاحب
 الحديث » (٤)

قال السخاوي : وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك
قول ابن عينية « حدثنا عمرو بن دنيار وكان ثقة ثقة

-
- (١) قال ابن حجر « الوصف بأفعل » وقال السخاوي « الوصف بما دل على
المبالغة أو عبر بأفعل » شرح الألفية / ١٥٦ / .
(٢) وجعل فضيلة الشيخ الدكتور محمد أبو شهبه بعد صيغة أفعل
« فلان لا يسأل عنه » مرتبة بنفسها تبعاً للسخاوي .
(٣) ذكرها القاري وجعلها السخاوي والسندي مرتبة واحدة مع التي تليها .
(٤) لم أره في الطبقات لأن سعد .

ثقة ثقة .. تسع مرات « وكأنه سكت لانقطاع
نفسه » (١)

١ - ج - تكرار التعديل (٢) :

[١] باختلاف اللفظ كقولهم « ثبت حجة ، أو ثبت حافظ ، أو ثقة ثبت ، أو ثقة متقن .

[٢] أو ياتحاد اللفظ : كقولهم « ثقة ثقة » .

٣ - المرتبة الثالثة : ما أفرد فيه لفظ التعديل (٣) وأعلاها أن يقولوا « حجة » (٤)

ثم كقولهم « ثقة - ثبت - عدل - حافظ متقن - ضابط - امام - كأنه مصحف (٥) .

(١) شرح الألنية / ١٥٧ / قال القاري : يعني اراد التكثير والتأكيد دون الحصر والتعدد .

(٢) لم يذكرها ابن أبي حاتم ولا ابن الصلاح وجعلها الذهبي (الميزان ٤ / ٤) والعرافي في شرح الألنية من أعلى العبارات ، وهي عندهما مرتبة واحدة بينما جعلها الاستاذ أحمد شاكر مرتبة واحدة مع ما جاء على صيغة التفضيل (الباعث الحديث ١١٧ / ١١٧) وقال العراقي : لأن التأكيد العاصل بالتكرار لابد أن يكون له مزية على الكلام الغالي عن التأكيد . والله أعلم . التقييد والايضاح ١٣٤ / ١٣٤ .

(٣) جعلها ابن أبي حاتم (ق ١ ج ١ / ٣٧) وتبعه ابن الصلاح المرتبة الأولى قال الاول « وجدت الالفاظ في البرح والتعديل على مراتب شتى فإذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو من يحتاج بحديثه ، وقال الثاني « وكذا اذا قيل في العدل انه ضابط او حافظ » وقال الخطيب :

أرفع العبارات أن يقال : « حجة او ثقة » الكفاية ٢٢ / ٢٢ .

(٤) قال السخاوي « والجعة أقوى من الثقة » ، وقال الذهبي « الجعة فوق الثقة » وقال ابن معين في محمد بن اسحاق : ثقة وليس بعجة ، وقال عثمان بن أبي شيبة في محمد بن الحسن « هو ثقة صدوق » . قيل : هو حجة . قال : أما حجة فلا / ٢٤٣ / من قواعد في علوم الحديث للتهانوي .

(٥) أوردها السخاوي والسندي .

٤ - المرتبة الرابعة « ما نزل عما قبله قليلاً (١) » او « ما دل على التعديل دون اشعار بالضبط » :

صدوق - لا بأس به - ليس به بأس - مأمون - خيار
الغلق (٢) .

٥ - المرتبة الخامسة « ما أشعر بالقرب من التبرير » :

شيخ (٣) - محله الصدق (٤) - الى الصدق ما هو (٥)
- شيخ وسط (مكرر) (٦) - جيد الحديث - صدوق
سىء الحفظ - صدوق له أوهام - صدوق تغير بأخره -
روى عنه الناس رروا عنه - يروى عنه - مقارب

(١) جعلها ابن أبي حاتم وتبعه ابن الصلاح المرتبة الثانية وادخلها فيها قولهم :
« محله الصدق »

(٢) قال ابن أبي حاتم « من قيل فيه ذلك هو من يكتب حديثه وينظر
فيه وهي « المنزلة الثانية » ج ١ ق ٣٧ / ٣٧ العرج والتعديل . قال
ابن الصلاح : وهو كما قال لأن هذه العبارات لا تشتمل بالضبط
فيعتبر حدديث بمودقة الضابطين .

(٣) جعلها العراقي من التي قبلها ، واقتصر عليها ابن أبي حاتم وقال : هو
بالمنزلة التي قبلها يكتب حدديثه وينظر فيه الا أنه دون الثانية ق ١
ج ٣٧ / ٣٧

(٤) جعلها النهبي مؤخراً عن قولهم « صدوق » الى التي تليها ، وتبعه
العراقي لأن صدوقاً مبالغة في الصدق بخلاف « محله الصدق » فانه
دال على ان صاحبه ومحله ومرتبته « مطلق الصدق » وينظر في تفصيل
ذلك / ٢٤٦ / وما بعدها من كتاب قواعد في علوم الحديث للتهاونى
وكلام شيخنا المحقق والعلامة المدقق فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو
غدة حفظه الله وأمده بالصحة والعافية ففيه غناء .

(٥) يعني أنه ليس بعيد عن الصدق كما قال السخاوي في شرح الألفية
١٥٨ / .

(٦) لفظ السيوطى في الفيته (وسط شيخ مكررين أو فرداً فقط) قال
أحمد شاكر « أى وصف الشيخ بأنه وسط وبأنه شيخ أو وصفه بهما
معاً » ولفظها في الرفع والتكميل « أو شيخ وسط ، أو وسط أو
شيخ » / ٧٣ /

الحادي (١) صالح الحديث (٢) - ما أعلم به بأسا (٣) - ليس
بعيد من الصواب - يكتب حديثه - ما أقرب حديثه -
صدق يهم - صدق يخطئ .

ويلحق بذلك من رمى بنوع بدعة كالتشيع والقدر
والنصب ، والارجاء والتجهم » (٤)

٦ - المرتبة السادسة : ما أشعر بالجرح معبقاء أصل العدالة :
صالح ان شاء ، أرجو أن لا يأس به (٥)
صواب (٦) - صدق ان شاء الله

وهذه المراتب يمكن أن تقسم بحسب درجة الحديث
الذى يرويه من أطلق عليه اللفظ إلى ثلاثة أقسام :

(١) عند العراقي « متقارب » قال السخاوى : هو من القرب ضد البعاد وهو
بكسر الراء ومتناه أن حديثه مقارب لغيره من الثقات ، وبفتح الراء
أى حديثه يقاربه حديث غيره والمعنى واحد ، أى أن حديثه وسط
لا ينتهي إلى درجة السقوط ولا الجلالة وهو نوع مدح . قال ابن
رشيد « أى ليس حديثه بشاذ ولا منكر » ١٥٨ و ١٦٣ / والرفع
/٧٣/

(٢) جعلها ابن حاتم في الرابعة - عنده - وهى السادسة هنا - واقتصر
عليها . الجرح والتعديل ج ١ ق ١ / ٣٧ /

(٣) قال في التقريب : وهو في التعديل دون قوله « لا يأس به » و « ما
أعلم به بأسا » قال السيوطي فيها « هذه ايضا منها (أى في رتبة لين
الحديث) أو من آخر مراتب التعديل كارجو أن لا يأس به » تدريب
الراوى ج ١ / ٣٤٨ / قال ابن حجر « يروى حديثه ويعتبر به .

(٤) ولا يخفى أن في البدعة تفصيلا : فمن اعتقاد ما يستلزم الكفر كانكار
أمر متواتر من الشرع معلوم من الدين بالضرورة وكذا من اعتقاد
عكسه فترد روایته ، وأما من لم يكن بهذه الصفة ، وانضم إلى ذلك
ضبطه لما يرويه مع ورعيه وتقواه فلا مانع من قبوله ، ومن كانت
بدعته بفسوق تقبل روایته ، ما لم يكن داعية ، او كان ظاهر المروى
يافق مذهب المبتدع ، ولو لم يكن داعية فترد روایته / ٣٩ - ٣٨ /
من شرح نخبة الفكر .

(٥) جعلها العراقي والسخاوى والستندي من التي قبلها .

(٦) جعلها الذهبي من التي قبلها وكذا العراقي في التقىيد وشرح الألفية ،
والسخاوى في شرح الألفية والستندي في شرح النخبة .

(٧) ذكرها ابن حجر وقال النووي والعرقى « يكتب حديثه للاعتبار وينظر
فيه » .

المرتبة الاولى : رواة الاحاديث الصحيحة ، وهو المقبول العديث مع انفراده « وتشمل المرتبة الثانية والثالثة »

المرتبة الثانية : رواة الاحاديث الحسنة عند انفرادهم، فيقبل حديثهم ويختبر (وفيها المرتبة الرابعة) .

المرتبة الثالثة : المقبول العديث في الاعتبار (١) « ومنه المرتبة الخامسة والسادسة » (٢)

★ ★ ★

ب - الفاظ الجرح(٣) : وهي خمس مراتب موزعة على النحو التالي :

١ - ما قرب من التعديل :

لين - لين العديث (٤) - فيه لين - ليس بالقوى - ليس بذلك القوى - في حديثه ضعف - فيه ضعف - ضعف - للضعف ماهو (٥) - ضعفوه (٦) - فيه مقال - فيه خلف - تكلموا فيه - طعنوا فيه -

(١)

الاعتبار : تتبع طرق حديث لمعرفة ما اذا رواه غير روایه فيتقوی به قال السخاوي في شرح النخبة « ثم ان الحكم في أهل هذه المراتب : الاحتجاج بالاربعة الاولى (وهي تشمل الثانية والثالثة) وأما التي بعدها فانه لا يحتاج بأحد من أهلها لكون الفاظها لا تشعر بشربيطة القبط بل يكتب حديثهم ويختبر . »

(٢)

وأما السادسة (وتشمل هنا الخامسة والسادسة) فالحكم في أهلها دون التي قبلها ، وفي بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار

ضبطهم لوضوح أمرهم فيه « الرفع والتكميل / ٧٧ /

(٣)

وهي عند الذهبي ست مراتب ، وفي شرح الألفية والتقييد للعراقي خمس مراتب ، وعند ابن أبي حاتم وتبعه ابن الصلاح اربع .

(٤)

اقتصر على هذا اللفظ ابن أبي حاتم وقال « هو من يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا » الجرح والتعديل ج ١ ق ٣٧ /

(٥)

يعنى أنه ليس بعيد من الضعف .

(٦)

ذكرها العراقي في التي بعدها ، وكررها السخاوي هنا وفي التي بعدها .

تعرف وتنكر - ليس بذلك - ليس بجعة - ليس
بعمدة - ليس بمرضى - ليس بالمتين - سوء الحفظ
- ومنها «سكتوا عنه» - فيه نظر (١) - صدوق لكنه
مبتدع (٢) - غيره أوثق منه - فيه جهالة - ليس
يحمدونه » .

٢ - الضعيف الحديث :

ضعف الحديث (٣) - ضعيف (٤) (فقط) -
مضطرب الحديث - لا يحتاج به - مجهول - منكر
الحديث - روى مناكير - حديثه منكر - له
ما ينكر (٥) - واه .

٣ - المردود الحديث :

رد حديثه - ردوا حديثه - مردود الحديث -
طرحوا حديثه - مطرح - مطرح الحديث - ضعيف
جداً - واه بمرة - ليس بشيء - لاشيء - لايساوي
 شيئاً - لا يحتاج به ارم حديثه - ارم به - لا يكتب
حديثه - لاتعل كتابة حديثه (٦) - لاتعل الرواية
عنه .

(١) خلافاً للإمام البخاري أذ يجعل «فيه نظر - وسكتوا عنه» فيمن تركوا
حديثه ، وينظر لزاما الرفع والتكميل / ٢١٣ / وقواعد في علوم
الحديث / ٢٥٤ / وما بعدها .

(٢) ذكرها الذهبى .

(٣) جعلها ابن أبي حاتم بالمنزلة الثالثة عنده وحدها وجعل التي قبلها
«ليس بقوى» فقط . وقال « هو دون الثاني لا يطرح حديثه بل
يعتبر به » الجرح والتعديل ج ١ ق ١ / ٣٧ .

(٤) كررها العراقي في هذه والتي قبلها .

(٥) في هذه الالناظر الاربعة اختلاف في اطلاقها بين المتأخرین والمقدمین
ينظر في ذلك قواعد في علوم الحديث / ٢٥٨ - ٢٦٣ / والرفع والتكميل
/ ١٤٣ - ١٥٠ /

(٦) جعلها السخاوى والذهبى في التي بعدها .

٤ - المتروك الحديث :

تركوه - متروك الحديث - متروك - ترك -
مجمع على تركه - ذاہب الحديث - ساقط - هالك
مود (اي هالك) - ليس بثقة - ليس بالثقة - غير
ثقة ولا مأمون - متهم بالكذب - متهم بالوضع -
واهى الحديث - لا يعتبر به - لا يعتبر بحديثه - هو
على يدى عدل (١) - يسرق الحديث (٢) .

٥ - ماجرح بالكذب (٣) : وهى قسمات :

أ - مالم يبالغ في اللفظ : كذاب (٤) - يكذب -
دجال (٥) - وضع (٦) - يضع الحديث
- وضع حديثا - فلان له بلايا - هذا من بلاياه
- آفته فلان .

(١) في اللسان « وقولهم للثناء اذا يئس منه » وضع على يدى عدل « وهو العدل بن جزء بن سعد العشيرة وكان ول شرط تبع ، فكان اذا اراد قتل رجل دفعه اليه فتال الناس » وضع يدى عدل ثم قيل ذلك لكل شىء يئس منه / ٤٦٢ /

(٢) سرقة الحديث : أن يكون محدث ينفرد بحديث فيجيء السارق ويدعى أنه سمعه - أيضا - من شيخ ذاك المحدث ، او يكون الحديث عرف براو فيضيقه لراو غيره من شاركه في طبقته . قال الذهبي « وليس كذلك من يسرق الأجزاء والكتب فانها أنتهى بكثير من سرقة الرواية ، قال السخاوي في شرح الألفية / ١٦٠ / وترفع والتكميل / ٧٨ /

(٣) قال اللكنو : وادخل ابن ابي حاتم (ج ١ ق ٣٧) والخطيب (الكفاية / ٣٧ / ناقلا عن ابن أبي حاتم) بعض الفاظ المرتبة الثانية (هنا الرابعة) في هذه ، قال ابن ابي حاتم « اما اذا قالوا » متروك الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة / ٣٧ / وترفع والتكميل / ٧٥ / وقال الخطيب « وادونها أن يقال كذاب او ساقط الكفاية / ٢٢ /

(٤) جعلها الذهبي وابن ابي حاتم وابن الصلاح أو هي العبارات

(٥) جعلها السخاوي والستدي رتبة بنفسها .

(٦) ترفع والتكميل / ٨٢ / .

ب - ما يدل على المبالغة :

اكذب الناس - اليه المنتهى في الكذب - هو
ركن الكذب - هو معدن الكذب - هو منبع
الكذب .

قال السخاوي « وكل من ذكر في المرتبة الرابعة والخامسة (وهي هنا الاولى والثانية) يعتبر بحديشه . أى يخرج حديثه للاعتبار لاشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك ، وعدم منافاتها لها »

وقال « والحكم في المراتب الاربع - هذه - (أى الاخيرة الثالثة) أنه لا يحتاج بوحد من أهلها ، ولا يستشهد به ، ولا يعتبر به (١) »

هذا ماتمكنت من الكتابة فيه عن « الجرح والتعديل » في علوم الحديث ، ومصطلحه ، فهناك مسائل عدة لم يستوفها البحث فضلا عن أمور أخرى كثيرة لم يتعرض لها في البحث ، والدراسة أسئله سبعانه أن يمكنني من الكتابة فيها ، وبيانها ليفيد منها كل طالب .

والله أرجو أن يسددني في عملي ، ويوفقني وسائر المسلمين إلى الأخلاص لله وحده في كل مانقوم به

وعلى الله توكلي ، واليه انا بتني ، وبه توفيقي .

(١) الرفع والتكميل / ٠٨ / والسعاوي / ١٦٢

مراجع البحث :

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الباعث الحديث شرح اختصار الحديث - لابن كثير - لاحمد شاكر ط صبيح / ١٢٧٠ / مصر .
- ٣ - تاج المروس من جواهر القاموس للمرتضى الزبيدي ط الخيرية مصر / ١٣٠٦ / .
- ٤ - زهر الربى شرح شرح المجتبى للامام السيوطى ط العلبي .
- ٥ - تدريب الرواى شرح تقريب النوى للسيوطى تحقيق الشيخ عبدالوهاب عبد اللطيف . ط الثانية (١٣٨٥) هـ .
- ٦ - تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي الطبعة الثالثة في الهند (١٣٧٥) هـ .
- ٧ - تقريب التهذيب لابن حجر (ط مصر) .
- ٨ - التقىيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح للعراقي ط العلمية بحلب ١٣٥٠ هـ .
- ٩ - تهذيب التهذيب لابن حجر ط الهند (١٣٢٥) هـ .
- ١٠ - جامع الترمذى ط العلبي .
- ١١ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازى ط الهند (١٣٧١) هـ .
- ١٢ - سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط العلبي ١٣٧٢ هـ .
- ١٣ - سنن ابى داود ط مصطفى محمد (١٣٥٤) هـ .
- ١٤ - شرح ألفية العراقي للعراقي ط المغرب .
- ١٥ - شرح شرح النخبة مللا على القارى ط استنبول (١٣٢٧) هـ .
- ١٦ - علوم الحديث لابن الصلاح ط حلب (١٣٨٦) هـ .
- ١٧ - فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر ط العلبي .
- ١٨ - فتح المغيث لشرح ألفية الحديث للسخاوى ط الهند (١٣٠٣) هـ .
- ١٩ - القاموس المعجم ط بولاق (١٢٨٩) هـ .
- ٢٠ - قواعد في علوم الحديث للتهانوى تحقيق فضيلة الشيخ عبد الفتاح ابو غدة
- ٢١ - كشف الخفا ومزيل الالباس عمما شهروا على ألسنة الناس للعجلونى ط القدس

- ٢٢ - كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لعاجمى خليفة ط استنبول هـ (١٣٦٠) هـ
- ٢٣ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ط الهند (١٣٤٧) هـ
٢٤ - لسان العرب .
- ٢٥ - مجمع الزوائد وطبع الفوائد للحافظ الهيثمي ط القدس (١٣٥٢) هـ
- ٢٦ - المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ط الهند (١٣٣٤) هـ
٢٧ - مختار الصحاح للرازي ط العلبي .
- ٢٨ - المصباح المنير ط بولاق (١٣٣٩) هـ
- ٢٩ - معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ط الهند .
- ٣٠ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنحو المطبعة المصرية بالازهر هـ (١٣٤٧)
- ٣١ - ميزان الاعتدان في نقد الرجال للذهبي تحقيق البجاوى ط العلبي
- ٣٢ - نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر لابن حجر ط دار المعارف المصرية .
- ٣٣ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكسوى تحقيق فضيلة الشيخ عبد الفتاح ابو غدة ط حلب الطبعة الاولى .